الطبيعة القانونية لعقد احتراف لاعب كرة القدم

عمار حسين كايد جراروه[1]

DOI:10.15849/ZJJLS.240330.12

[1] قانون مدني ، محامي، الاردن
* للمراسلة: ammarjararwah6@gmil.com

تاريخ استلام البحث:25/10/2024
تاريخ قبول البحث: 19/11/2024

الملخص

قديمًا كانت الرياضـــة مجرد تدريبات ترمي إلى تنمية البدن والروح وبعدها تحولت الرياضـــة من الهواية إلى الاحتراف، غيّر الاحتراف الرياضي عالم الرياضة وبالأخص لعبة كرة القدم، حيث انبثق منه بعض المواضيع ذات الأبعاد القانونية، ومنها عقد احتراف لاعب كرة القدم، فهذه الدراسـة تبحث في موضـوع الطبيعة القانونية لعقد احتراف لاعب كرة القدم من حيث بيان التكييف القانوني لهذا العقد، وهذه المسـألة التي تناولتها الدراسـة ما زالت تحتاج إلى تطويرٍ وتنظيم من الناحية القانونية فحاول الباحث بيان التكييف القانوني الأقرب لعقد الاحتراف للاعب كرة القدم.

الكلمات المفتاحية: عقد الاحتراف الرياضي، اللاعب المحترف، النادي الرياضي.

The Adequacy of Legal Provisions in Regulating Commercial Offers and Sales in Jordanian Law

Ammar hussein kayed jararwah[1]

Civil law , Practicing lawyer .
*** Crossponding author:** ammarjararwah6@gmil.com

Recived:25/10/2024
Accepted:19/11/2024

Abstract

Jordanian legislator was keen to organize commercial offers carried out by companies and shops. This is achieved based on the sale, clearance and prizes regulations No. (63) of 2013, issued in accordance with the provisions of Articles (12 and 21) of the amended Jordanian Industry and Trade Law No. 14 of 2016. This is to regulate these commercial operations, safeguard consumers' rights, and accomplish a balance between them and the merchants. This study has resulted in: the need for the Jordanian legislator to be aware of the excesses of some merchants by following promotional methods that are unfamiliar to the consumer and are not legalized. Next, legislator noted that there is no regulation of retail installment sales as one of the most prominent forms of promotion in the market. The research also included the most important recommendations, namely the need to limit the instructions related to commercial offers under one legal umbrella to ensure that the consumer gets the information easily, in addition to the need to define commercial offers, and the need to legalize retail installments.

Keywords: Commercial offers, promotion, sale, clearance
.

المقدمة:

تعتبر الرياضة من أهم الظواهر والأحداث التي يقوم الإنسان بممارستها منذ القدم وقد تم الاهتمام بها من قبل جميع الحضارات التي شهدتها الكرة الأرضية، ومن الحضارات التي أعطت للرياضة أهمية كبيرة هي الحضارة الإسلامية؛ فقد وردت عدة أحاديثٍ نبويةٍ تشجع على ممارسة الرياضة بأنواعها المختلفة فقد ورد عن النبي –صلَّ الله عليه وسلم– أنه قال:" كلُّ شيءٍ ليس من ذِكْرِ اللهِ فهو لَهْوٌ أو سَهْوٌ إلا أربعَ خِصَالٍ : مَشْيُ الرجلِ بينَ الغَرَضَيْنِ – المَرْمَى – وتأديبُه فَرَسَهُ ومُلَاعَبَتُهُ أهلَه وتعليمُه السِّبَاحَةَ"، وهذا الحديث يعزز اهتمام الإسلام بالرياضة بمختلف أنواعها واعتبارها من الضروريات الحياتية وتشجيع الأفراد على ممارستها لفوائدها العديدة التي تعود على الفرد جرّاء ممارستها.

وقد تطور الاهتمام بجميع أنواع الرياضة، وكانت النظرة إلى أنواع الرياضة على أنها تدريبات تُنمّي البنية الجسدية والفكرية والنفسية لمُمارِسِها بعيداً عن أن تكون مهنة يمارسها الفرد أو كمصدرِ دخلٍ يمكن للفرد الذي يمارسها الاعتماد عليه، وتبدو هذه النظرة للرياضة واضحةً من خلال تعريفنا لها على أنها "مجموعة من الألعاب تعمل على تنمية المهارة الجسدية والفكرية للأفراد"، وهذا التعريف يؤكد على أن الأفراد كانوا يمارسون الرياضة بهدف تنمية البنية الجسمية والفكرية من غير أن يحملوا أي هدفٍ ماديٍ أو ربحيٍ، وهذه النظرة تصدق على "فئة الهواة"، ولكن نتيجةً للتطور الذي شهده العالم في جميع مجالات الحياة المختلفة؛ ظهرت فئةٌ من ممارسيها أصبحت تعتمد على مثل هذه الأنشطة الجسدية والفكرية كمهنةٍ لها مُتَّخِذةً إياها كمصدرِ دخلٍ، وهم من يطلق عليهم "فئة المحترفين".

وتبعاً للتطور الذي طرأ على ممارسة الاحتراف الرياضي بكرة القدم أصبح من الضروري إيجاد تنظيم تشريعي للاحتراف الرياضي؛ نظرًا إلى أنها انتقلت من مرحلة الهواية إلى مرحلة الاحتراف، وتعتبر الأردن من الدول التي عملت على تطبيق الاحتراف الرياضي منذ عقد ونيف من الزمن، وهذا التطبيق حقق نقلةً نوعيةً كبيرةً لكرة القدم الأردنية، فأدى تطبيق الاحتراف في الأردن إلى ظهور العقود الاحترافية التي يترتب عليها بالنتيجة ارتباط اللاعب المحترف بعقدٍ مع نادٍ معين كي يتسنى له احتراف كرة القدم، ورغم أن الاتحاد الأردني لكرة القدم قد قام بالعمل على تنظيم العقود الاحترافية للاعبي كرة القدم من خلال اللوائح والأنظمة التي يقوم المجلس التنفيذي لاتحاد كرة القدم بإصدارها؛ إلا أنه لم يتم إيجاد تنظيم تشريعي من خلال القوانين التي تصدر من قبل السلطة التشريعية، أو الأنظمة والتعليمات التي تصدر من السلطة التنفيذية.

وتظهر إشكالية الدراسة الرئيسية في مدى تغطية النظام التشريعي الأردني لعقود الاحتراف الرياضي للاعبي كرة القدم، حيث تعتبر هذه العقود من العقود غير المسماة في التشريع الأردني التي لم يقم المشرع الأردني بمعالجتها، وهذا مفاده أنه لا يوجود تكييف قانوني واضح للعقود الاحترافية للاعبي كرة القدم، وتهدف هذه الدراسة إلى الوصول إلى التكييف القانوني الأقرب لعقد الاحتراف الرياضي.

وفي سبيل معالجة قضايا هذه الدراسة عمدنا إلى المنهج الوصفي التحليلي، وقد تم تقسيم البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول: تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم بوصفه عقد عمل.

المبحث الثاني: ذاتية عقد الاحتراف الرياضي.

المبحث الأول

تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم بوصفه عقد عمل

إن العمل على تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم على أنه عقد عمل يتطلب التأكد من وجود عناصر عقد العمل في عقد احتراف لاعب كرة القدم، والعمل على إبراز المعوقات التي تعتري هذا التكييف من الناحية القانونية والواقع العملي لعقد احتراف لاعب كرة القدم، وعليه سنقوم في هذا المبحث بتناول مدى توافر عناصر عقد العمل في عقد احتراف لاعب كرة القدم **بالمطلب الأول** ومن ثم بيان المعيقات التي تعتري تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم على أنه عقد عمل **بالمطلب الثاني**.

المطلب الأول: إمكانية توافر عناصر عقد العمل في عقد احتراف لاعب كرة القدم

بموجب هذا الاتجاه فإن العقد المبرم بين النادي واللاعب المحترف يعد عقد عمل، حيث عرفت المادة (2) من قانون العمل الأردني عقد العمل على أنه "اتفاق شفهي أو كتابي صريح أو ضمني يتعهد العامل بمقتضاه أن يعمل لدى صاحب العمل وتحت إشرافه أو إدارته مقابل أجر ويكون عقد العمل لمدة محددة أو غير محددة أو لعمل معين أو غير معين"[1]، ومن خلال استعراض تعريف عقد العمل في التشريع الأردني نرى أن هناك ثلاثة عناصر رئيسيةٍ يقوم عليها عقد العمل وهي: 1. عنصر العمل وهو محل التزام العامل، 2. عنصر الأجر وهو محل التزام صاحب العمل، 3. عنصر التبعية وتتمثل في خضوع العمل لرقابة وإشراف صاحب العمل، وبناءً على ما سبق فإن تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم على أنه عقد عمل يتطلب التأكد من توافر العناصر الرئيسية سالفة الذكر في عقد العمل.

وسنقوم باستعراض هذه العناصر على النحو التالي:

1) توافر عنصر العمل في عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم:

يعد عنصر العمل في عقد العمل محل التزام العامل وسبب التزام صاحب العمل، فهو يمثل كل نشاط أو مجهود يلتزم العامل بإنجازه أو القيام به أو تحقيقه لحساب صاحب العمل، ويشمل كل نشاط بدني أو فكري أو فني

---

[1] قانون العمل الأردني رقم (8)، لسنة (1996) م، المنشور على الصفحة رقم (1173)، من عدد الجريدة الرسمية رقم (4113)، بتاريخ (1996/4/16)، نص المادة رقم (2).

يقوم به العامل بصفته الشخصية وفقاً لتوجيهات صاحب العمل[1]، وقد عرفت المادة (2) من قانون العمل الأردني العمل بأنه "كل جهد فكري أو جسماني يبذله العامل لقاء أجر سواء كان بشكل دائم أو عرضي أو مؤقت أو موسمي"[2]، وبناءً على التعريف السابق يمكن اعتبار محل عقد العمل التزام ببذل جهد بدني أو فكري دون الالتزام بتحقيق نتائج في كافة الأحوال، وقد يتم ترك تحديد نوع أو حجم أو مكان العمل في العقد أو تركه إلى أعراف المهنة.

والناظر إلى عقد احتراف لاعب كرة القدم قد تثور لديه الحيرة والاستغراب في حال تم القول بأن اللاعب المحترف يقدم عملاً، إذ ما يقوم به اللاعب المحترف في حقيقة الأمر هي مهارات جسدية يؤديها اللاعب المحترف أثناء لعبه كرة القدم، وممارسة اللاعب المحترف لكرة القدم إنما هو على سبيل الحرفة وإن الأجر الذي يتقاضاه اللاعب من النادي الذي يحترف لديه، فهو يقوم على هذه الحرفة ببذل الجهد اللازم في داخل الملعب مع باقي أفراد فريقه سعيًا لتحقيق أفضل النتائج للفريق، إضافةً إلى أنه يقوم ببذل الجهد اللازم خارج الملعب من خلال التدريبات التي يتم التدرب عليها تجهيزاً للعب المباريات التي تمكنه من أن يكون على جاهزية تامة للعب المباريات.

وعلى ضوء ما سبق يمكن القول بأن عمومية تعريف العمل تمكننا من إدراج ممارسة لاعب كرة القدم المحترف ولعبه المباريات مع فريقه في البطولات والمسابقات المختلفة والتدرب من أجل الوصول إلى الجاهزية التامة تحت مفهوم العمل الوارد في قانون العمل الأردني[3]، إلا أنه كي نكون أمام عقد عمل يشترط في الاحتراف أن يكون عملا خاصاً، وإلا كنا أمام نوع آخر من العقود.

كما أن عقد العمل يؤكد على ضرورة قيام العامل بالعمل المتفق عليه بنفسه، ويحظر على العامل إيكال أعماله لشخصٍ آخر[4]، وبالعودة إلى عقد احتراف لاعب كرة القدم فإن هذا الشرط يظهر بشكل جلي إذ إن اللاعب لا يمكنه بأي حال من الأحوال أن يوعز بالمهام الموكلة إليه للاعبٍ آخر ليقوم مكانه أو في التدريبات التي يمارسها تجهيزاً للعب المباريات، وحيث تعتبر شخصية لاعب كرة القدم هي الجوهر الأساس في عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم؛ وذلك أن اللاعب المحترف يتمتع بمجموعة من الصفات والقدرات والمهارات التي تحمل الأندية الرياضية على التعاقد معه.[5]

---

(1) احميه، سليمان ، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري: علاقة العمل الفردية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1997م، الصفحة رقم (79).

(2) قانون العمل الأردني، نص المادة رقم (2).

(3) لائحة أوضاع لاعبي كرة القدم الأردنية، الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم، بتاريخ (2012/10/1)، ونص المادة رقم (15)، لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة من الاتحاد الدولي لكرة القدم، نص المادة رقم (2/2) ، الذي جاء بهما " اللاعب المحترف هو اللاعب الذي لديه عقد مكتوب محدد ببداية ونهاية مع نادي يتقاضى بموجبه مبالغ أكثر من المصروفات التي تدفع نظير ممارسته اللعبة وفيما عدا ذلك يعتبر اللاعب هاوياً".

(4) القانون المدني الأردني رقم (43)، لسنة (1976) م، المنشور على الصفحة (2)، من عدد الجريدة الرسمية رقم (2645)، بتاريخ (1976/8/1) نص المادة رقم (1/814)، التي تنص على ما يلي " أن يؤدي العامل العمل بنفسه ويبذل في تأديته عناية الشخص العادي"، قانون العمل الأردني، ونص المادة رقم (19/أ)، التي تنص عل ما يلي " على العامل: -أ- تأدية العمل بنفسه وأن يبذل في تأديته عناية الشخص العادي وأن يلتزم بأوامر صاحب العمل المتعلقة بتنفيذ العمل المتفق عليه وذلك ضمن الحدود التي لا تعرضه للخطر أو تخالف أحكام القوانين المعمول بها أو الآداب العامة".

(5) لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية، نص المادة رقم (4/14)، التي تنص على ما يلي "...4- التفرغ التام للعب والتدريب لناديه في الأوقات التي يحددها النادي وعدم لعب أي مباراة لأي جهة كانت دون موافقة ناديه...".

2) توافر عنصر الأجر في عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم:

يعد عنصر الأجر هو العنصر الثاني المميز لعقد العمل، وذلك لكون عقد العمل من عقود المعاوضة، والأجر هو الالتزام الأساسي الذي يقع على عاتق صاحب العمل مقابل التزام العامل بأداء العمل المتفق عليه في عقد العمل، فالعامل يقوم بأداء العمل ويأخذ الأجر من صاحب العمل، وصاحب العمل يعطي الأجر ويحصل بمقابله على العمل.

ويقصد بالأجر "كل ما يحصل عليه العامل لقاء عمله أياً كان نوعه، وهو كل ما يدخل ذمة العامل من مال مقابل قيامه بالعمل أياً كان نوعه أو الاسم الذي يطلق عليه أو صورته"، فالأجر يمكن أن يأخذ صورة نقدية أو صورة عينية، ويمكن تسميته بالأجر أو الأتعاب أو الراتب، ويمكن أن يشمل عدة صور كالمنحة والربح والبدل وغيرها.[1]

كما عرف المشرع الأردني الأجر في نص المادة (2) من قانون العمل الأردني على أنه "كل ما يستحقه العامل لقاء عمله نقداً أو عيناً مضافاً إليه سائر الاستحقاقات الأخرى أياً كان نوعها إذا نص القانون أو عقد العمل أو النظام الداخلي أو استقر التعامل على دفعها باستثناء الأجور المستحقة عن العمل الإضافي"[2]؛ ويتضح من تعريف المشرع الأردني للأجر أن المشرع عمل على توسيع مفهوم الأجر فعمد إلى أنه ليس ما يستحقه العامل فقط لقاء العمل الذي يقوم به، وإنما يمتد ليشمل الاستحقاقات الأخرى؛ شريطة أن ينص القانون عليها مثل العلاوة العائلية، أو النظام الداخلي مثل غلاء المعيشة والراتب الثالث عشر والرابع عشر، أو أن ينص عليها العقد كبدل التنقل، أو أن يكون قد استقر التعامل على دفعها مثل نسبة من الأرباح للعمل في نهاية كل عام، كما بين المشرع أن الأجر ممكن أن يكون نقداً أو عيناً أو قد يجمع فيما بينهما.

وبالمقارنة مع عقد احتراف لاعب كرة القدم، فإنه من المرجح أن لاعب كرة القدم المحترف يتحصل على أجر بالمعنى الوارد في قانون العمل الأردني لقاء ممارسته لكرة القدم مع النادي الذي تعاقد للعب لصالحه، ويبدو أن هذا الأمر متوافق مع المنطق، فما دام اللاعب المحترف يقوم بتأدية المهمة الموكلة إليه مع فريقه فإنه يستحق الأجر المتفق عليه، ويشمل أجر اللاعب الراتب الأساسي مضافاً إليه المكافآت (مثل مكافأة الفوز بالمباريات أو بالبطولات المحلية أو الدولية التي يشارك بها النادي) فضلاً عن النفقات التي يتكبدها اللاعب المحترف جراء لعب المباريات مع فريقه المتعاقد معه، وما يميز أجور اللاعب المحترف عن أجور باقي العمال أنها مرتفعة جداً.[3]

---

(1) منصور، محمد حسين، قانون العمل، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان– بيروت،2010م، الصفحة رقم (108).

(2) قانون العمل الأردني، نص المادة رقم (2).

(3) لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم، نص المادة رقم (2/2)، التي جاء بها ما يلي" المحترف هو اللاعب الذي لديه عقد مكتوب مع النادي ويتم الدفع له أكثر من النفقات التي يتكبدها فعلياً مقابل نشاطه في كرة القدم...."، وأيضاً نصت المادة (6/12) من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية على التزامات النادي المحترف ومن ضمنها دفع راتب شهري للاعب وجاء النص على النحو الآتي"1–راتب شهري أساسي وفق ما يتم الاتفاق عليه بالعقد الموقع بين النادي واللاعب.3–أي مكافآت أو بدلات أخرى يتم الاتفاق عليها نصاً في العقد أو في اللائحة الداخلية للنادي".

وبالنتيجة نجد أن ما يحصل عليه لاعب كرة القدم المحترف مقابل لعبه لصالح النادي الذي تعاقد معه يعد من قبيل الأجر، وبناءً على ما سبق يكون عنصر الأجر متوافراً في عقد احتراف لاعب كرة القدم.

3) توافر عنصر التبعية في عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم:

يعد عنصر التبعية هو العنصر الجوهري والأساسي في عقد العمل، الذي يتم الاعتماد عليه للتمييز ما بين هذا العقد وغيره من العقود الواردة على العمل كعقد المقاولة، ويعود ذلك لكون عقد العمل يرد فحسب على العمل التابع، أي العمل الذي يؤديه العامل لحساب شخص آخر ويكون أثناء تأديته خاضعاً لإشراف وتوجيه هذا الشخص[1]، ولا يرد عقد العمل على العمل المستقل الذي يباشره الشخص دون أن يخضع لرقابة صاحبه.

ويقصد بالتبعية القانونية خضوع العامل في أداء العمل لإدارة وإشراف وسلطة صاحب العمل، حيث يكون من حق هذا الأخير مراقبة وتوجيه العامل وإصدار الأوامر له بشأن كيفية أداء العمل وتوقيع الجزاءات عليه في حالة المخالفة[2]، كما يتم الاستدلال على عنصر التبعية في عقد العمل في التشريع الأردني من خلال نص المادة (2) من قانون العمل الأردني الذي عرف العامل بقوله "... ويكون تابعاً لصاحب العمل وتحت إمرته..."[3]، وبالاستناد إلى نصوص قانون العمل فقد اشترط المشرع الأردني في قانون العمل أن يكون هناك تبعية حتى نكون أمام عقد عمل يجمع ما بين العامل وصاحب العمل.

إن عقد احتراف لاعب كرة القدم تتوافر فيه التبعية الإدارية والتنظيمية وتكون متعلقة باللاعب المحترف والنادي المتعاقد معه، فقد يضع مدرب النادي أو إدارة النادي العديد من التعليمات التي يكون من الواجب على اللاعب الالتزام بها؛ مثل مواعيد التدريب وأماكنه والمعسكرات الخاصة بالنادي وتعليمات حضور المؤتمرات الصحفية المتعلقة بالمباريات الرسمية والودية، كما يحظر على اللاعب المحترف السفر دون إذن مسبق من النادي[4]، وأيضاً يفرض على اللاعب المحترف في حالة مخالفة التعليمات واللوائح الداخلية للنادي، التي قد تشمل الغرامات المالية أو الحرمان من لعب المباريات، إضافةً إلى أنه تتوافر التبعية الفنية في عقود احتراف لاعب كرة القدم من خلال تبعية اللاعب المحترف لمدرب الفريق؛ وذلك من خلال الالتزام بتعليمات وتوجيهات المدرب أثناء الحصص

---

(1) الهدوي، جلال علي ، قانون العمل، منشأة المعارف، مصر – الإسكندرية ، (1995)م، الصفحة رقم (78).

(2) منصور، محمد حسين ، مرجع سابق، الصفحة رقم (89).

(3) قانون العمل الأردني، نص المادة رقم (2)، ونص المادة (19/أ) من قانون العمل الأردني "على العامل: أ–تأدية العمل بنفسه وأن يبذل في تأديته عناية الشخص العادي وأن يلتزم بأوامر صاحب العمل المتعلقة بتنفيذ العمل المتفق عليه وذلك ضمن الحدود التي لا تعرضه للخطر أو تخالف أحكام القوانين المعمول بها أو الآداب العامة".

(4) لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية، نص المادة رقم (14) التي تنص على ما يلي "1– القوانين والتعليمات ولوائح الاحتراف والتعاميم الصادرة عن الاتحاد والاتحاد الدولي والأعراف الرياضية ونصوص العقد واللوائح الداخلية للنادي.2– عدم الارتباط بأي عمل مع أي جهة أخرى طيلة مدة التعاقد إلا إذا ارتضى ناديه التوقيع معه على عقد على الرغم من ارتباطه بعمل آخر.3– عدم السفر خارج المملكة إلا بموافقة خطية من النادي.4– التفرغ التام للعب والتدريب لناديه في الأوقات التي يحددها النادي وعدم لعب أي مباراة لأي جهة كانت دون موافقة ناديه.5–عدم التسجيل في أي لعبة أخرى لدى أي اتحاد رياضي آخر".

التدريبية، فضلاً عن مراقبة المدرب لأداء اللاعب ومدى التزامه بالخطة التي وضعها مدرب النادي أثناء لعب المباريات[1].

ويتضح لنا مما سبق أن هذه التبعية ليست تبعية قانونية بالمفهوم التقليدي؛ حيث إن لاعب كرة القدم المحترف لا يعتبر عاملاً بالمعنى الدقيق للعامل؛ تبعاً لتمتعه بحيز من الحرية في إبراز مواهبه ومهاراته الفنية داخل أرضية الملعب، حتى لو توافرت رابطة قانونية تربطه بإدارة النادي والمدرب، كما أن الالتزامات الملقاة على عاتق اللاعب المحترف تفوق الالتزامات الملقاة على عاتق العامل العادي؛ إذ قد تفضي هذه الالتزامات إلى تقييد الحرية الشخصية للاعب المحترف، وقد تصل إلى تنظيم حياته الخاصة من خلال فرض نظام غذائي معين وتقيد سفره ومتابعة وضعه الصحي بشكل دوري.

المطلب الثاني: المعيقات القانونية التي تؤثر على تكييف عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم على أنه عقد عمل

إن القول بأن تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم هو عقد عمل ليس بالأمر السهل واليسير، إذ توجد العديد من المعيقات التي تحول دون اعتباره عقد عمل، وسنقوم باستعراضها على النحو التالي:

الفرع الأول: المعيقات المتعلقة بتنظيم عمل اللاعب المحترف

تتمثل هذه المعيقات بعدم مقدرة اللاعب المحترف على ممارسة النشاط الرياضي إلا إذا كان مرخصاً له مباشرة النشاط الرياضي داخل الدولة المحترف بها من قبل اتحاد كرة القدم، ولا يمكن للاعب أن يحصل على هذا الترخيص إلا إذا كان عضواً في الاتحاد الرياضي لكرة القدم،[2] وهذه العضوية في حال حصول اللاعب المحترف عليها تتطلب خضوعه للأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الاتحاد الرياضي الذي سيلعب لناديه[3]، كما نصت المادة (16) من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية على شروط تسجيل اللاعب[4]، ويعتبر العقد ملزماً قانونياً للطرفين أمام الهيئات القضائية للجهة المنظمة، ولا يعتبر العقد صالحاً لتسجيل اللاعب إلا بعد مصادقة الاتحاد عليه[5]، وهذه النصوص تؤكد ضرورة تسجيل اللاعب في اتحاد كرة القدم وبناءً على هذا التسجيل يسمح له بممارسة كرة القدم وانضمامه لأحد أندية كرة القدم الناشطة داخل الاتحاد الرياضي، وبالنتيجة يترتب على هذه

---

(1) بهجت، أحمد عبد التواب ، أحكام عقد عمل اللاعب المحترف، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية، مصر– القاهرة ،(2007)م، الصفحة رقم (16).

(2) الحنفي، عبد الحميد عثمان، عقد احتراف لاعب كرة القدم "مفهومه، طبيعته القانونية، نظامه القانوني " دراسة مقارنة بين لوائح الاحتراف في بعض الدول العربية، دار المكتبة العصرية، مصر– المنصورة،2007م، الصفحة رقم (54).

(3) لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة من الاتحاد الدولي لكرة القدم، نص المادة رقم (1/5)، التي جاء بها "1– يجب تسجيل اللاعب بالاتحاد وفقاً لأحكام المادة (2) حتى يشارك مع النادي كمحترف أو هاوٍ، ويحق للاعبين المسجلين فقط المشاركة في كرة القدم المنظمة بموجب التسجيل، ويلتزم اللاعب بالأنظمة الأساسية واللوائح الخاصة بالاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحادات القارية والاتحادات الوطنية".

(4) لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية، نص المادة رقم (16)، حيث جاء فيها أنه"1– يجب أن يكون اللاعب مسجلاً ليتمكن من اللعب للنادي المسجل له سواء كمحترف أو كهاوٍ.2– اللاعبون المسجلون هم المؤهلون للمشاركة في المباريات الرسمية.3– تسجيل اللاعب يعني أنه وافق على الالتزام بالنظام الأساسي للاتحاد ولوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم وهذه اللائحة".

(5) تعليمات تسجيل اللاعبين المحترفين والهواة والأجهزة الفنية والإدارية والطبية لموسم (2022)، الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم، نص المادة رقم (7/14).

الشروط أنها تؤثر في كيفية إبرام عقد احتراف لاعب كرة القدم، وقد جعل هذا النوع من العقود من العقود الشكلية خلافاً لعقد العمل الذي يعتبر من العقود الرضائية؛ فلا يشترط قانون العمل الأردني أية شروط حتى ينفذ العقد بين أطرافه، ومن زاوية أخرى فإن اشتراط انضمام اللاعب للجهة المنظمة لمهنته والحصول منها على ترخيص بمزاولة نشاطه لا ينطبق فقط على لاعب كرة القدم ، إذ يتعين على الطبيب والصيدلي والمحامي الانضمام لعضوية نقاباتهم والحصول منها على ترخيص بمزاولة المهنة[1]، وإن اشتراط اتحاد كرة القدم لهذا الانضمام إنما هو من المتطلبات الضرورية التي تؤكد التزام اللاعب المحترف بلوائح الاتحاد وأنظمته وتعليماته وحسن سير المسابقات التي يتم تنظيمها من خلاله، و يجدر بنا الإشارة إلى أن هذه الشروط لا تؤثر في اعتبار عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد عمل.

الفرع الثاني: المعيقات المتعلقة بالمبالغ التي يحصل عليها اللاعب المحترف

يحصل اللاعب المحترف على مبالغ جراء تعاقد النادي معه، وتكون هذه المبالغ ضخمة جداً تصل إلى أضعاف الحد الأدنى للأجور المنصوص عليها في قانون العمل، وأيضاً فإنّ اللاعب المحترف يحصل على مبالغ إضافية للأجور المتفق عليها ويصعب تكييف هذه المبالغ على أنها من قبيل الأجور، كالمبالغ التي يتحصل عليها لقاء انتقاله من نادٍ إلى آخر؛ حيث تعتبر بدل انتقال فقط وليس مقابل اللعب لهذا النادي، أو المكافأة التي يتحصل عليها اللاعب جراء إحرازه لجائزة أفضل لاعب بالدوري، أو على مستوى القارة، أو على المستوى الدولي، كما أن أجر اللاعب يمكن أن يتم دفعه سنوياً أو نصف سنوي أو شهرياً، وهذا يعتمد على الشروط الواردة في العقد والوضع المالي للنادي، ويكون هناك اختلاف في مقدار الأجور ما بين اللاعبين المحترفين وطريقة دفعها، خلافاً للأجر الذي يتقاضاه العامل في مواعيد دورية متقاربة حتى يتسنى للعامل ترتيب نظام حياته على هذا الأساس[2].

فقد يتم اعتبار هذه المكافآت من العناصر التي تلحق بالأجر حيث اشترط المشرع الأردني في قانون العمل في تعريف الأجر اعتبار المبالغ التي ينص عليها القانون أو النظام الداخلي أو استقر التعامل بها تدخل في مفهوم الأجر، فتحديد مقدار الأجر والكيفية التي يحصل بها اللاعب المحترف على الأجر لا يمكن اعتبارها عائقاً أمام إضفاء صفة العامل على اللاعب المحترف؛ فمن حيث مقدار الأجر فاللاعب المحترف من الواقع الرياضي دائما يحصل على أجر يفوق الحد الأدنى للأجور، والمشرع لم يحدد سقف أعلى للأجر في قانون العمل وكذلك الاتحاد الرياضي لم يحدد مبلغاً معيناً للحد الأعلى لأجر اللاعب المحترف، ومن حيث الكيفية التي يحصل من خلالها اللاعب على الأجر؛ فلا تعد معياراً فاصلاً في إضفاء تكييف علاقة العمل على عقد احتراف لعب كرة القدم[3].

---

(1) عبد اللاه، رجب كريم، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم، دار النهضة العربية، مصر – القاهرة، (2008) ، الصفحة رقم (49).

(2) د. محمد حسين منصور، مرجع سابق، الصفحة رقم (163).

(3) لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية، نص المادة رقم (6/12)، التي تنص على ما يلي "1–راتب شهري أساسي وفق ما يتم الاتفاق عليه بالعقد الموقع بين النادي واللاعب.2– تأمين صحي يشمل العلاج اللازم والكشف الطبي الدوري الإلزامي على اللاعب والإصابة والعجز والوفاة خلال مدة العقد والحالات التي تمتد آثارها بعد نهاية العقد.3– أية مكافئات أو بدلات أخرى يتم الاتفاق عليها نصاً في العقد أو في اللائحة الداخلية للنادي".

المبحث الثاني

الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف الرياضي

في هذا المبحث سيتم بيان مدى ذاتية عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم وذلك من خلال تناول الأسُس التي ترتكز عليها الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف الرياضي **في المطلب الأول** وتناول طرق تعزيز ذاتية عقد الاحتراف الرياضي **في المطلب الثاني**.

المطلب الأول: الأسُس التي ترتكز عليها الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف الرياضي

إن الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم استندت إلى العديد من الأسُس التي عملت على توضيح وإبراز ما يتمتع به هذا النوع من العقود من الطبيعة الخاصة التي تحكمه وتنظم أعماله وتفاصيله، وسنعمل في هذا المطلب على بيان هذه الأسُس عن طريق بيان الطبيعة الخاصة لعناصر عقد الاحتراف الرياضي **(الفرع الأول)** وبيان الأحكام واجبة التطبيق على عقد احتراف لاعب كرة القدم **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول: الطبيعة الخاصة لعناصر عقد الاحتراف الرياضي

يوجد العديد من العناصر التي يتكون منها عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم، وهذه العناصر تعمل على تمييز عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم عن غيره من العقود وإبراز الطبيعة الذاتية الخاصة بعقد الاحتراف الرياضي، كما يلي:

1) محل عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم (النشاط الرياضي):

عقد احتراف لاعب كرة القدم يرد على عمل، والعمل هو ممارسة حرفة معينة من الحرف المهنية، غير أن ما يتميز به عقد احتراف لاعب كرة القدم أن موضوعه هو ممارسة النشاط الرياضي ويمكن القول عنها أداء حرفة رياضية، ويتمثل النشاط الرياضي في مشاركة اللاعب المحترف في المباريات الرسمية والودية والمشاركة في تدريبات فريقه[1]، فلاعب كرة القدم يقوم بممارسة النشاط الرياضي من أجل كسب الرزق، حيث إن الاحتراف الرياضي مخالف للمفهوم الشائع الذي كان سائداً عن الرياضة؛ فلم تعد الرياضة وسيلة لتمضية أوقات الفراغ أو مجرد هواية، إنما أصبحت أهم الوسائل التي يتحقق بها الرزق للاعب المحترف مما أدى بالنتيجة إلى وصولها لمكانة متميزة أدت إلى سعي طائفة واسعة من الأفراد إلى اتخاذها كحرفة لكسب الرزق من خلالها.[2]

وتبرز خصوصية محل عقد الاحتراف الرياضي ليس لاختلاف نوع المهنة أو الحرفة وحداثة محل هذا النوع من العقود، ولكن من خلال الدوافع من وراء ممارسة هذا النوع من النشاط، فهذه الدوافع تؤدي إلى الارتقاء بالإنسان نفسياً واجتماعياً وثقافياً.

---

(1) المنصوري، علي يحيى ، الاتجاهات المعاصرة للثقافة الرياضية، الطبعة الأولى، منشأة المعارف، مصر – الإسكندرية، (1973)م، الصفحة رقم (266).

(2) أمينة، يوب ، تنظيم الرياضة الاحترافية، رسالة ماجستير، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، سيدي بلعباس– الجزائر، (2016–2017)، الصفحة رقم (60).

2) مدة عقد احتراف لاعب كرة القدم:

يقع على عاتق اللاعب المحترف التزام بموجب عقد الاحتراف، الذي يتمثل في قيام اللاعب المحترف بممارسة لعب كرة القدم وذلك لحساب ناديه المتعاقد معه، بالاعتماد على القدرات والمهارات الكروية والبدنية التي يتمتع بها، وبطبيعة الحال فهذه القدرات الجسدية والبدنية تكون طبيعتها محددة المدة فلا يتصور أن يكون اللاعب متمتعاً بها مدى الحياة، حيث تقل هذه القدرات مع التقدم بالعمر، مما يشكل عائقًا أمام اللاعب المحترف في ممارسة لعب كرة القدم، فالتقدم بالعمر يعتبر من العوامل المحددة لممارسة كرة القدم، فكلما زاد عمر اللاعب المحترف أصبح شفاؤه من الإصابات – في حال تعرضه لها– أصعب ويتطلب وقتاً أكبر منه في بداية سن الاحتراف الرياضي[1]، فالطبيعة المؤقتة للقدرات الجسدية و البدنية للاعب كرة القدم المحترف تعد من الأسباب الرئيسية في اعتبار عقد احتراف لاعب كرة القدم المبرم ما بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي من العقود المحددة المدة [2].

فنصل بالنتيجة إلى أن عقود احتراف لاعبي كرة القدم هي دائماً عقود محددة المدة؛ فتكون مدة هذا العقد قصيرة نسبياً، وعلى خلاف عقود العمل التي تكون بها مدة العقد محددة سواء أكانت المدة قصيرة أم طويلة، وذلك يعود إلى طبيعة الأداء الرياضي الذي يمارسه لاعب كرة القدم، فاحتراف لاعب كرة القدم يحتاج إلى لياقة بدنية وقدرة جسدية، وهذه المهارات واللياقة تتوافر في اللاعب المحترف منذ بداية احترافه إلى منتصف الثلاثينيات من عمره وتختلف من لاعب إلى آخر حسب طبيعة جسد ذلك اللاعب فتكون بالمجمل مدة احتراف لاعب كرة القدم فترة لا تزيد على (20) عاماً، لذا يصعب عملياً إيجاد عقد احتراف رياضي واحد مبرم ما بين اللاعب المحترف والنادي لمدة (15) عاماً، ولكن من الممكن أن يتم تجديد عقد الاحتراف المبرم ما بين اللاعب المحترف والنادي المتعاقد معه لأكثر من مرة ولكن بسقفٍ زمني لا تتجاوز مدته المدة الموجودة في لوائح "الفيفا" والاتحاد الرياضي المحلي.

ويمكن القول إن أي اتفاق على مدة تقل عن الحد الأدنى، وتكون من تاريخ توقيعه وحتى نهاية الموسم أو تفوق الحد الأعلى المتمثل في خمس سنوات هو اتفاقٌ باطلٌ[3]، وهذا على العكس من عقود العمل العادية التي من الممكن أن يستمر العقد إلى أن يبلغ العامل سن التقاعد المنصوص عليه في القوانين الداخلية [4].

---

[1] رياض ،أسامة ، الطب الرياضي وإصابات الملاعب، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر– القاهرة،(1998) م، الصفحة رقم (48–49).

[2] سفلو، عبد الرزاق ، انتهاء عقد عمل لاعب كرة قدم محترف، الطبعة الأولى ، دار الحافظ للنشر، الإمارات – دبي ،(2017) م، الصفحة رقم (10–11).

– ويظهر تأثير تقدم العمر على أسعار اللاعبين، حيث إن سعر اللاعب الفرنسي كيليان مبابي ذو أل (23) عاماً هو (160) مليون يورو واللاعب البرازيلي فينيسوس جونيور ذو أل (22) عاماً هو (120) مليون يورو بينما سعر اللاعب الارجنتيني ليونيل ميسي ذو (35) عماً هو (40) مليون يورو و اللاعب البرتغالي كريستاينو رونالدو ذو (37) عاماً هو (20) مليون يورو ، وذلك حسب موقع (euronews)" أغلى لاعبي العالم"، www.euronews.com، تمت المشاهدة بتاريخ (2022/12/29).

[3] وهذا ما نصت عليه المادة (18) بالفقرة (10) من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية حيث تم النص على ما يلي"10– يصح العقد ويبطل الشرط المخالف للوائح والأنظمة والتعاميم الصادرة عن الاتحاد".

[4] انظر قرار محكمة التمييز (حقوق) ، رقم (2017/3820)هيئة عامة، الصادر بتاريخ (2017/12/19) ، منشورات قرارك، حيث جاء به ما يلي "إن المادة (62) من قانون الضمان الاجتماعي قد نصت على استحقاق العامل لراتب الشيخوخة بإكماله سن الستين وإن المادة (21/د) من قانون العمل قد نصت على أن عقد العمل ينتهي في أي من الحالات التالية: د– إذا بلغ العامل سن تقاعد الشيخوخة المنصوص عليها في قانون الضمان الاجتماعي إلا إذا اتفق الطرفان على غير ذلك، وحيث إن المستفاد من النصوص السابقة أن سن تقاعد الشيخوخة للذكر هو إكمال الستين

وبناءً على ما تقدم يظهر لنا أن عقد احتراف لاعب كرة القدم من العقود محددة المدة التي نُظمت بواسطة اللوائح والأنظمة الصادرة من الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحاد الأردني لكرة القدم، وهذا النوع من العقود المحددة المدة يؤدي إلى وجود نوع من الاستقرار لدى اللاعب المحترف والنادي المتعاقد معه؛ فكلا الطرفين يسعى خلال مدة العقد المتفق عليها إلى الوفاء بالالتزامات الملقاة على عاتقه، فلا يبقى اللاعب تحت وطأة الخوف من استغناء النادي عنه في أثناء سريان العقد، ولا يكون النادي أيضاً معرضاً لخسارة اللاعب المحترف دون سابق إنذار؛ فإذاً تحديد مدة عقد احتراف لاعب كرة القدم من الضروريات للمحافظة على سريان العقد واستقراره.

3) الطبيعة الذاتية المتعلقة بالالتزامات التي تقع على عاتق اللاعب المحترف:

في حال اعتبار لاعب كرة القدم من قبيل العمال فإنه يجب أن يخضع لنفس الالتزامات التي تقع على عاتق العامل العادي، إلا ان اللاعب المحترف تقع على عاتقه العديد من الالتزامات التي يميزها طبيعة النشاط الرياضي الذي يمارسه اللاعب المحترف، وما يتطلبه طبيعة النشاط الرياضي من ضرورة اتباع العديد من السلوكيات داخل الملعب وخارجه، وهذه الالتزامات لا يمكن أن يخضع لها العمال العاديون، فقد تتمثل باتباع نظامٍ غذائيٍّ معين، والفحوصات الدورية للاطمئنان على صحة اللاعب المحترف، والالتزام بالنظام الداخلي الذي يتم إعداده من قبل المدرب والنادي.

4) الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف الرياضي من ناحية إنشائه:

يعتبر عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم من العقود التي تتطلب شكلية معينة لقيامها بالشكل الصحيح على العكس من عقود العمل والمقاولة التي لا تحتاج إلى أي شكلية حتى تقوم بالشكل الصحيح، حيث يلزم لصحة عقد احتراف لاعب كرة القدم التصديق عليه من قبل الاتحاد الرياضي، هذا بالإضافة إلى أن عقد احتراف لاعب كرة القدم يعتبر من العقود النموذجية التي تكون معدةً من قبل الاتحاد الرياضي الذي يتبع له النادي[1]، كما يتطلب العقد مصادقة الاتحاد الرياضي عليه[2] وبالتالي في حال لم يتم المصادقة عليه من قبل الاتحاد يكون العقد باطلاً ولا يرتب أية آثار أو مراكز قانونية لأطراف العقد؛ فهذا التصديق يؤدي إلى قيام هذا العقد بالشكل الصحيح ويعتبر هذا العقد والبنود الواردة فيه المرجع للهيئات القضائية في حال نشوب أي خلاف ما بين أطرافه.

5) أطراف عقد الاحتراف الرياضي:

يبرم عقد الاحتراف الرياضي فيما بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي؛ حيث يعتبر هذان الطرفان هما المكون الرئيسي لعقد الاحتراف الرياضي، فالطرف الأول بعقد الاحتراف الرياضي هو لاعب كرة القدم حيث

سنة وللأنثى إكمالها لسن الخامسة والخمسين سنة.وحيث إن المدعي قد أكمل سن الستين سنة ولم يمدد له العمل بعد ذلك وفق النصوص السابقة من الجهات المخولة في ذلك فيكون إنهاء عمله لدى المميزة قد جرى بصورة موافقة للقانون وبالتالي فإنه لا يستحق أية تعويضات عن بدل فصل تعسفي أو بدل إشعار".

(1) وهذا ما أكدته لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية في نص المادة (18) المتعلقة بطلب تسجيل اللاعب المحترف حيث جاء بها ما يلي"1-تبرم أندية الدرجة الممتازة عقوداً مع اللاعبين وفقاً للنموذج المعد من قبل الاتحاد، أقل مدة للعقد تكون من تاريخ توقيعه وحتى نهاية الموسم ويجب أن لا تزيد مدة العقد عن خمس سنوات و يجوز توقيع عقد احتراف اللاعب القاصر بعد الحصول على موافقة ولي الأمر على عقد الاحتراف على أن لا تزيد مدة العقد عن ثلاث سنوات ولا يؤخذ بأي فقرة في العقد تشير إلى فترة أطول. 2- إذا أبرم النادي عقداً مع لاعب فعلى النادي أن يتقدم بطلب إلى الاتحاد لتسجيله خلال فترات التسجيل التي يعلنها".

(2)كما نصت المادة (13) من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية بالفقرة (2) على ضرورة موافقة الاتحاد الأردني من أجل سريان العقد "2- أن يبرم عقداً مالياً محدد المدة مع النادي يوقعه رئيس النادي أو من يفوضه ومصادق عليه من محاميي الطرفين (ان وجد)، ويعتبر العقد ملزماً قانونيا للطرفين أمام الهيئات القضائية للاتحاد، ولا يعتبر صالحاً لتسجيل اللاعب لدى الاتحاد إلا بعد مصادقة الاتحاد عليه".

يعرَّف اللاعب المحترف بأنه "اللاعب الذي لديه عقد مكتوب محدد ببدايةٍ و نهايةٍ مع نادي يتقاضى بموجبه مبالغ أكثر من المصروفات التي تدفع نظير ممارسته اللعب، ويكون لزاماً حتى يكتسب اللاعب المحترف صفة الاحتراف أن يكون مقيداً بالاتحاد الرياضي"[1]. فهذا القيد يجب أن يكون متوافراً باللاعب المحترف حتى يتمكن النادي من قيد اللاعب المحترف ضمن قائمة الفريق ويتمكن من اللعب مع الفريق الذي يتعاقد معه، وبخلاف ذلك لا يمكن للاعب المحترف أن يلعب ضمن الفريق الذي يتعاقد معه، فيتبين أن اللاعب المحترف يكون دائماً شخصاً طبيعياً، فالشخص الاعتباري لا يمكن أن يقوم بممارسة كرة القدم.

أما الطرف الثاني فهو النادي الرياضي وهو عبارة عن "هيئة يكون الهدف من إنشائها العمل على نشر الثقافة الرياضية وما يرتبط بها من العديد من الجوانب الثقافية والاجتماعية والروحية والصحية والعمل على تهيئة الوسائل وتيسير الطرق لشغل أوقات فراغ الأعضاء بما يعود عليهم بالفائدة من هذه الجوانب"، فيتبين من ذلك أن النادي الرياضي لا يمكن إلا أن يكون شخصاً اعتبارياً، وهذا بخلاف عقود العمل التي من الممكن أن يكون بها صاحب العمل شخصاً طبيعياً أو شخصاً ذا صفة اعتبارية هذا الأمر يعتبر من الجوانب التي تميز الطبيعة الذاتية لعقد الاحتراف.

ويكتسب النادي الرياضي صفة الاحتراف عندما يكون مسجلاً لدى الاتحاد في الدرجة التي تؤهله لممارسة الاحتراف، ويكون النادي مؤهلاً للاحتراف عندما يقدم ما يثبت مقدرته على تغطية تكاليف ممارسة الاحتراف وقيامه بسداد جميع الالتزامات المالية المتعلقة بنشاط كرة القدم، وفي حال عدم مقدرته على سداد جميع الالتزامات المالية المتعلقة بنشاط كرة القدم يمكن أن يتم فرض عقوبات على النادي تصل إلى حد المنع من التعاقد مع اللاعبين ومنع تسجيل اللاعبين بالفئات العمرية، وأحياناً تصل العقوبات إلى الخصم من نقاط النادي أو تهبيطه إلى الدرجة الأدنى من درجته[2]، وهذه العقوبات التي يتم فرضها على النادي تعتبر من أوجه الطبيعة الذاتية التي تميز عقد احتراف لاعب كرة القدم عن غيره من العقود.

الفرع الثاني: الاحكام الواجبة التطبيق على عقد احتراف لاعب كرة القدم

إن عدم تنظيم المشرع الأردني لعقد الاحتراف الرياضي أدى إلى وجود تضارب في عملية تكييف عقد احتراف لاعب كرة القدم، وأدى أيضاً إلى وجود تداخل في الأحكام التي يمكن تطبيقها على هذا النوع من العقود كونها عقوداً ذات طبيعة ذاتية تحكمها، ففي حالة غياب النصوص المتعلقة بأي مسألة متعلقة بعقد احتراف لاعب

---

(1) نصت المادة رقم (15) لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية بالفقرة الثانية منها على تعريف اللاعب المحترف ، ونصت المادة رقم (16) بالفقرة الأولى من ذات اللائحة التي جاء بها ما يلي " 1. يجب أن يكون اللاعب مسجلاً لدى الاتحاد ليتمكن من اللعب للنادي المسجل له سواء كمحترف أو هاوٍ".

(2) نصت المادة (38) من اللائحة التأديبية الصادرة عن الاتحاد الأردني لكرة القدم، التي جاء بالفقرة الثانية منها ما يلي " ب. بالنسبة للأندي : 1- – المنع من تسجيل أي لاعبين جدد حتى يتم تسديد المبلغ أو الامتثال للقرار غير المالي. 2- في حالة الاستمرار بعدم المثول للقرار أو في حالة المخالفات المتكررة أو حالة الخرق الجسيم أو حالة عدم إمكانية فرض أو تنفيذ المنـع الكامـل من تسجيل اللاعبين الجدد لأي سبب فللجنة وبالإضافة للمنـع من الانتقال إصدار قرار بخصم النقاط أو تهبيط النادي لدرجة أدنى".

– انظر قرار اللجنة التأديبية، رقم (2021/13)، الصادر بتاريخ (2021/5/4)، حيث نص على ما يلي " 1- تغريم المشتكى عليه (نادي الرمثا) مبلغ (400) دينار بالإضافة إلى منع المشتكى عليه (نادي الرمثا) مهلة زمنية نهائية (60) يوماً لتسديد المبلغ المترتب عليه في قرار لجنة أوضاع اللاعبين تاريخ (2020/8/4) عملاً بأحكام المادة (1/38). 2- في حال عدم الامتثال الكلي أو الجزئي خلال المهلة الزمنية المحددة من قبل اللجنة يتم إيقاع العقوبات التالية عملاً بحكم المادة (2/38/ب).".

كرة القدم في لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم وعدم تنظيم المشرع لهذا النوع من العقود، فما هي الأحكام التي يمكن تطبيقها على هذا النوع من المسائل؟ يمكن أن يتم اللجوء إلى البنود التي تم النص عليها في عقد الاحتراف المبرم ما بين النادي واللاعب المحترف والأعراف الرياضية ولائحة أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم، ولكن يبقى التساؤل مطروحاً بمدى إمكانية تطبيق نصوص القانون المدني ونصوص قانون العمل بالمسائل التي لم يرد بشأنها عرف أو نص في اللوائح الدولية أو المحلية أو بند في العقد المبرم.

توجد العديد من الصعوبات التي تواجه تطبيق نصوص القانون المدني وقانون العمل، كالآتي:

1. إن العديد من المسائل التي تم النص عليها في لائحة أوضاع وانتقالات اللاعبين مثل عقود الرعاية التي يبرمها اللاعبون[1] وعقود انتقال اللاعبين وإعارتهم أو حالات اعتزال اللاعب المحترف، لا يمكن إيجاد نصوص في قانون العمل أو القانون المدني تحكم مثل هذه العقود، إضافةً إلى أن لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين نصت على العديد من الالتزامات والشروط المتعلقة بالنادي ولا يمكن وجود مثل هذه الالتزامات في عقود العمل العادية مثل التعويض عن التدريب والمساهمة التضامنية[2]، والأحكام التي تتعلق بعملية تسجيل اللاعبين وفترات التسجيل.
2. وتظهر مدى الطبيعة الذاتية المتعلقة بعقد احتراف لاعب كرة القدم، فقد نصت لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين الأردنية على جعل لجنة الاحتراف هي المختصة بالنظر بالمنازعات المتعلقة بهذا النوع من العقود، فهذا الأمر أدى إلى استبعاد اللجوء إلى المحاكم في حال نشوء أي خلاف ما بين أطرف العقد.[3]
3. إن أي إجراء يتم اتخاذه من قبل أي طرف من أطراف العقد يجب أن يتم الموافقة عليه من قبل اتحاد اللعبة أو تقديم طلب للاتحاد أو إخباره بأي تصرف، الأمر الذي يتطلب وجود العديد من الإجراءات والمستندات والنماذج الواجب مراعاتها من قبل طرفي العقد عند إبرام العقد أو التعديل عليه أو تنفيذ بنوده أو إنهائه.[4]

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن الأحكام التي تحكم عقد احتراف لاعب كرة القدم تختلف عن الأحكام التي يتم تطبيقها على عقود العمل، فبالإضافة إلى أحكام العقد المبرم ما بين النادي واللاعب، فإنه يتوجب على

---

(1) تم تعريف عقود الرعاية الرياضية بما يلي " تقديم المساعدة المالية أو ما شابه له في إحدى الأنشطة بواسطة مؤسسة تجارية بغرض الحصول على أهداف تجارية" مشار له في المازمي، عادل رضا ،عقود الرعاية في القوانين الرياضية في دولة الإمارات، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات، العين–الإمارات، (2018)، الصفحة رقم (9).

(2) تم النص على هذه المسألة في الفصل السابع من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية ، نصوص المواد (26–28).

(3) تم النص على هذه المسألة في الفصل الرابع من لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم الأردنية، نص المادة (10).

(4) جاء بالفصل السابع من لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين الأردنية على التزامات الأندية واللاعبين، حيث نصت المادة (12) من لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين الأردنية على الالتزامات التي تقع على عاتق الأندية الممارسة للاحتراف وجاء بها ما يلي "1–الالتزام بالنموذج المعد من قبل الاتحاد للائحة اللاعبين المحترفين التي تبين جميع حقوق والتزامات الأندية واللاعب تجاه بعضهم البعض ولا يجوز إيقاع أية عقوبة أو القيام بأي تصرف غير منصوص عليه بهذه اللائحة وتخضع هذه اللائحة الداخلية لموافقة ومصادقة الاتحاد وهي ملزمة للنادي واللاعب، على أن تقدم اللائحة قبل شهر من بدء الموسم الكروي لاعتمادها.2– أن يلتزم بكل ما تضمنه هذه اللائحة وما قد يلحق بها من قرارات وتعليمات صادرة عن الاتحاد.3– أن يلتزم النادي المسجل لدى الاتحاد بدرجة المحترفين بتقديم عقود موثقة لما لا يقل عن (18) لاعباً من لاعبي الفريق الأول لديها. 5– تلتزم الأندية بتقديم سجلات نظامية للاعبين المحترفين بشكل شهري لديها وفق النماذج المعدة من قبل اللجنة لهذه الغاية وتلتزم الأندية بتقديم هذه السجلات للاتحاد عند طلبها".

النادي واللاعب المحترف الامتثال والخضوع لكافة اللوائح والقرارات والتعليمات والأعراف ذات الصلة بالنشاط الرياضي.

وعليه يتبين لنا أنَّ ثمة نظاماً قانونياً خاصاً يحكم عقد احتراف لاعب كرة القدم، ويتم تطبيق هذا النظام على هذا النوع من العقود وبشكل مستقل عن النظام القانوني الذي يحكم العقود الأخرى[1]، فتطبيق لائحة أوضاع وانتقالات اللاعبين هو أمر حتمي ولا حاجة إلى اللجوء إلى أية قواعد تحكم الأنواع الأخرى من العقود، ولكن لا يوجد ما يمنع من الرجوع إلى القواعد العامة فيما يتعلق بالمسائل التي لم يتم النص عليها بلائحة أوضاع اللاعبين.

المطلب الثاني: طرق تعزيز ذاتية عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم

بدأت الطبيعة الذاتية لعقد احتراف لاعب كرة القدم تتبلور وتظهر يوماً بعد يوم، خصوصاً أنه تم تنظيم أحكام هذا العقد عن طريق اللوائح والأنظمة الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" والاتحاد الأردني لكرة القدم، ولكن هذه اللوائح ما زالت بحاجة إلى تناول العديد من المواضيع وتفصيل بنود خاصة بها من أجل إظهار الطبيعة الذاتية لعقد احتراف لاعب كرة القدم بشكل أكبر مما هو عليه حالياً.

كما يجب العمل على تطوير محتوى لائحة احتراف لاعب كرة القدم من خلال العمل على تنظيم كل المسائل التي تستجد في هذا العقد؛ وذلك لمواكبة التطور الدولي على هذا النوع من العقود، فكان من باب أولى أن يتبنى اتحاد كرة القدم الأردني العديد من المسائل الواردة في العديد من لوائح الاتحادات الأخرى غير الموجود في لائحة أوضاع احتراف لاعبي كرة القدم الأردنية، خاصةً أن مثل هذه المسائل تعمل على إبراز الطبيعة الذاتية لعقد احتراف لاعب كرة القدم ولا يوجد لها مثيل في أية عقود أخرى، ومن قبيل هذه المسائل على سبيل المثال لا الحصر:

أ. أن يتم السماح بإنهاء عقد احتراف لاعب كرة القدم بواسطة الطرف الثالث (الغير) وهو أن يقوم أحد الأشخاص ليس طرفاً في العقد بإنهاء عقد احتراف لاعب كرة القدم مع ناديه المتعاقد معه بناءً على إرادة اللاعب والطرف الثالث وفق أوضاع وشروط معينة، حيث يمكن تصور هذه المسألة في حالتين وعلى النحو التالي:

الحالة الأولى: أن يتم إنهاء عقد احتراف لاعب كرة القدم من قبل النادي المعار إليه بناءً على إرادة النادي المعار إليه اللاعب المحترف[2]، ولكن هذا الإنهاء يتطلب وجود بندٍ في عقد اللاعب المحترف يتيح مثل هذا الأمر للنادي المعار إليه اللاعب، الذي يعرف في الأوساط الرياضة إعارة مع وجود خيار الشراء، إذ يمكن أن يكون هناك نص في عقد الإعارة يسمح للنادي المعار إليه اللاعب المحترف ويتيح له

---

(1) ويعتبر موقف المشرع السعودي من أوضح المواقف المتعلقة باعتبار عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم من العقود التي تتمتع بطبيعة ذاتية، فقد تم النص في نظام العمل السعودي ، لسنة (1426 هـ) ، بنص المادة (7) على استثناء العديد من الأشخاص من تطبيق أحكام نظام العمل ومن الفئات المستثناة هم لاعبو الأندية والاتحادات الرياضية ومدربوها.

(2) الساعدي، جليل، عقد احتراف لاعب كرة القدم في القانون العراقي دراسة مقارنة بالقانونين الفرنسي والسعودي،(2013) م، مجلة كلية الحقوق (جامعة بغداد)، الصفحة رقم (17).

وبناءً على إرادته المنفردة أن يعمل على ضم اللاعب المحترف إلى صفوفه والعمل على إنهاء عقد الاحتراف الذي يربط ما بين اللاعب المحترف وناديه المعار منه (النادي الأصلي)، وكل هذا يتم من خلال شروط محددة بشكلٍ واضحٍ في عقد الإعارة، فيمكن أن يتم النص على مدة الإعارة ومن ثم بإمكان النادي المعار إليه تفعيل هذا البند.[1]

الحالة الثانية: أن يتم إنهاء عقد احتراف لاعب كرة القدم من خلال نادٍ آخر وبإرادته المنفردة، من خلال دفع قيمة البند الفاسخ للعقد، وهذا البند الفاسخ يتم تحديده في عقد لاعب كرة القدم المحترف وناديه الذي قام بالتعاقد معه[2]، فالمراد من وجود البند الفاسخ للعقد أن يكون هناك ضبط لتعسف النادي الذي يلعب له اللاعب المحترف والسماح له بالانتقال لنادٍ آخر، في حال رفض ناديه المتعاقد معه عملية الانتقال ومغالاتهم بمطالباتهم المالية، فهذا البند يمكِّن اللاعب المحترف من الانتقال إلى نادٍ آخر بمجرد دفع قيمة البند الفاسخ فيصب هذا البند بمصلحة اللاعب، ويمكن أن يكون البند الفاسخ من مصلحة النادي فهي حماية للنادي من أية إغراءات قد تُقدَّم للاعب الذي يلعب في صفوفه، وإجبار أي فريقٍ يرغب بالتعاقد معه على إجراء المفاوضات مع ناديه.[3]

ب. أن يتم إنهاء عقد إعارة اللاعب المحترف من قبل ناديه المعار منه (النادي الأصلي)، وهذا يتم من خلال وجود بند يتيح للنادي المعار منه اللاعب المحترف إنهاء فترة الإعارة للاعب المحترف خلال مدة يتم الاتفاق عليها من قبل النادي المعار منه اللاعب المحترف والنادي المعار إليه، ومن الممكن أن يكون ذلك مقابل مبلغ معين يتم الاتفاق عليه أو بدون أية مبالغ، أو قد يتضمن عقد احتراف لاعب كرة القدم المنتقل من نادٍ إلى نادٍ آخر بنداً ينص على إعادة شراء اللاعب المحترف، وهذا البند يسمح للنادي الذي قام ببيع اللاعب المحترف لنادٍ آخر أن يقوم بإعادة شرائه خلال مدة زمنية محددة، وفي العادة لا تتجاوز هذه المدة العامين وبمبلغ مالي معين أيضاً، وتكون الفائدة من هذا النوع من البنود التي يتم إيرادها في مثل هذه العقود هي إعطاء النادي الذي قام ببيع اللاعب المحترف فرصة القيام باستعادة اللاعب المحترف الذي قام ببيعه بعد أن يكون هذا اللاعب المحترف قد حقق نقلة نوعية في الأداء الذي يقدمه واكتسب خبرة إضافية، كما يؤدي إلى حصول النادي المشتري على مبالغ جراء هذه العملية.

وبالتالي نخلص بالقول إلى أن هذه الأحكام التي تميز عقد احتراف لاعب كرة القدم والتي لا يوجد لها نظير في أي نوع آخر من العقود، تعمل على إظهار الطبيعة الذاتية التي يتميز فيها هذا النوع من العقود وتجعل له أحكام خاصة واجبة التطبيق؛ ففي حال العمل على إضفاء تكييف آخر على هذا العقد قد يؤدي إلى وجود الكثير من الثغرات وعدم كفاية النصوص التشريعية لمثل هكذا عقود، فتؤدي بالنتيجة إلى العديد من الإشكاليات التي

---

(1) المصاروة، هيثم، الرفاعي، عمار، ذاتية عقد احتراف لاعب كرة القدم : دراسة تحليلية وفقا للأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية، (2019)م، مجلة الشمال للعلوم الإنسانية، المجلد رقم (4)، العدد رقم (2)، الصفحة رقم (180).

(2) جاسم، ثامر محمد ، لطيف، زينة قدرة، الشرط الجزائي في عقود احتراف اللاعبين– دراسة مقارنة– ،(2019)م ، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني، الصفحة رقم (416).

(3) وكذلك في قضية نادي شاختار دونيتسك الأوكراني ضد اللاعب البرازيلي ماتوزاليم ونادي ريال سرقسطة الإسباني، حيث طالب نادي شختار دونيتسك اللاعب بمبلغ (25) مليون يورو مقابل فسخ اللاعب عقده وانتقاله إلى نادي ريال سرقسطة الإسباني ولكن المحكمة قضت بدفع مبلغ (12) مليون يورو، الحكم الصادر من محكمة التحكيم الرياضية الدولية، ذو الرقم (1519/A/CAS 2008)، الصادر بتاريخ (2009/5/19).

يصعب حلها، وهذا بدوره يؤدي إلى وجود عدم استقرار في ممارسة النشاط الرياضي داخل الدولة، فكان من الأجدر بالمشرع الأردني أن يسارع إلى إصدار تشريعات ناظمة للممارسة النشاط الرياضي لكرة القدم والتنسيق مع الاتحاد الأردني لكرة القدم من أجل هكذا تشريع.

الخاتمة:

يجدر بنا في نهاية دراستنا لموضوع التكييف القانوني لعقد احتراف لاعب كرة القدم التعرض إلى أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها:

النتائج:

سنقوم فيما يلي بتناول أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة على النحو التالي:

1. يتمتع عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم بنظام قانوني خاص ومستقل عن باقي القواعد القانونية المنصوص عليها في التشريعات النافذة داخل الدولة، إذ يشتمل هذا النظام على أحكام وتفاصيل كثيرة تجعله مختلفاً عن باقي العقود المسماة التي تم النص عليها في التشريعات المختلفة، وهو ما يؤيد فكرة الذاتية والاستقلالية الخاصة بعقد احتراف لاعب كرة القدم.
2. إن عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم يختلف عن عقد العمل من أوجه عدة، إذ يعد من أبرزها المضمون الذي تتضمنه عناصر العقد وطبيعته ومضمون الالتزامات الناشئة عنه، فعقد الاحتراف من العقود التي تقوم على الاعتبار الشخصي للاعب المحترف، كما أن مقدار التبعية التي يخضع لها اللاعب المحترف للنادي والمدرب كبيرة ومشددة، إضافةً إلى أن الطرف الثاني في هذا العقد هو بالضرورة نادٍ رياضي (شخصاً معنوياً)، ولا يتصور أن يكون شخصاً طبيعياً، وهذا العقد دائماً يكون عقداً محدد المدة ويكون الحد الأعلى والأدنى لهذه المدة حسب ما يتم النص عليه في لوائح الاحتراف الرياضي التي تنظم عملية إبرام العقود.
3. إن لائحة الاحتراف تنص بشكل صريح على مصادر الأحكام الخاصة بعقد الاحتراف، وهي مصادر مختلفة عن مصادر باقي العقود لا سيما عقد العمل، بالإضافة إلى أن اللائحة نفسها تنص على ضرورة الرجوع إلى اتحاد كرة القدم في شأن مالم يرد به نص في اللائحة.

التوصيات:

يحتاج الاعتراف بذاتية عقد الاحتراف الرياضي للاعب كرة القدم واستقلاليته وتمييزه عن باقي العقود الأخرى إيجاد أحكام موضوعية مفصلة تحكم جميع التفاصيل المتعلقة بهذا العقد، حيث توصلت هذه الدراسة إلى العديد من التوصيات التي تعزز ذاتية هذا العقد على النحو التالي:

1. إعادة النظر في التسمية التي تم إطلاقها على لائحة أوضاع وانتقال لاعبي كرة القدم، فحيث يجب تسميتها إما لائحة احتراف لاعبي كرة القدم أو لائحة أوضاع لاعبي كرة القدم.

2. يجب النص صراحةً على استثناء هذا العقد من تطبيق نصوص قانون العمل وإعطاء التكييف القانون الأقرب له.
3. تطوير وتحديث القواعد التي تحتوي عليها اللائحة بشكل مستمر وكلما اقتضت الضرورة ذلك.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

1. الحنفي، عبد الحميد عثمان ، عقد احتراف لاعب كرة القدم "مفهومه، طبيعته القانونية، نظامه القانوني " دراسة مقارنة بين لوائح الاحتراف في بعض الدول العربية، مصر – المنصورة، دار المكتبة العصرية، (2007)م.
2. احميه، سليمان ، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري: علاقة العمل الفردية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، (1997)م.
3. المنصوري،علي، الاتجاهات المعاصرة للثقافة الرياضية، مصر–الإسكندرية، منشأة المعارف،(1973)م.
4. الهدوي، جلال علي ، قانون العمل،مصر–الإسكندرية، منشأة المعارف،(1995).
5. بهجت، أحمد عبد التواب ،أحكام عقد عمل اللاعب المحترف، مصر– القاهرة ، دار النهضة العربية،(2007)م.
6. رياض،أسامة ، الطب الرياضي وإصابات الملاعب، مصر– القاهرة ، دار الفكر العربي، (1998)م.
7. زيد، محمد محمد علي، تنظيم احتراف الحكام في المنافسات الرياضية، مصر– الإسكندرية ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،(201)م.
8. سفلو، عبد الرزاق فاروق ،انتهاء عقد عمل لاعب كرة قدم محترف،الإمارات– دبي، دار الحافظ للنشر، (2017)م.
9. عبد اللاه، رجب كريم ، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم، مصر– القاهرة، دار النهضة العربية، (2008)م.
10. منصور، محمد حسين ، قانون العمل، لبنان– بيروت ،منشورات الحلبي الحقوقية،(2010)م.

ثانياً: الرسائل الجامعية

1. المازمي، عادل رضا ،عقود الرعاية في القوانين الرياضية في دولة الإمارات، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات، العين–الإمارات، (2018).
2. أمينة، يوب ، تنظيم الرياضة الاحترافية، رسالة ماجستير، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، سيدي بلعباس– الجزائر، (2016–2017).

ثالثاً: البحوث والدوريات

1. الساعدي، جليل، عقد احتراف لاعب كرة القدم في القانون العراقي دراسة مقارنة بالقانونين الفرنسي والسعودي، (2013) م، مجلة كلية الحقوق (جامعة بغداد).

2. المصاروة، هيثم، الرفاعي، عمار، ذاتية عقد احتراف لاعب كرة القدم : دراسة تحليلية وفقا للأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية، (2019) م، مجلة الشمال للعلوم الإنسانية، المجلد رقم (4)، العدد رقم (2).
3. جاسم، ثامر محمد ، لطيف، زينة قدرة، الشرط الجزائي في عقود احتراف اللاعبين– دراسة مقارنة– ،(2019)م، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني.

رابعاً: القوانين

1. القانون المدني الأردني رقم (43)، لسنة (1976) م، المنشور على الصفحة (2)، من عدد الجريدة الرسمية رقم (2645)، بتاريخ (1976/8/1).
2. اللائحة التأديبية الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم، لموسم (2022/2021).
3. تعليمات تسجيل اللاعبين المحترفين والهواة والأجهزة الفنية والإدارية والطبية لموسم (2022)، الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم.
4. لائحة أوضاع لاعبي كرة القدم الأردنية، الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم، بتاريخ (2012/10/1).
5. قانون العمل الأردني رقم (8)، لسنة (1996) م، المنشور على الصفحة رقم (1173)، من عدد الجريدة الرسمية رقم (4113)، بتاريخ (1996/4/16).
6. لائحة أوضاع لاعبي كرة القدم الأردنية، الصادرة من الاتحاد الأردني لكرة القدم، بتاريخ (2012/10/1).
7. لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم، الصادرة بالشهر السابع من عام (2022).
8. نظام العمل السعودي، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/51) ، المنشور بتاريخ (2005/9/27)م.

خامساً: الأحكام القضائية

1. قرار اللجنة التأديبية في الاتحاد الأردني، رقم (2021/13)، الصادر بتاريخ (2021/5/4).
2. قرار محكمة التمييز (حقوق) ، رقم (2017/3820)هيئة عامة، الصادر بتاريخ (2017/12/19) ، منشورات قرارك.
3. محكمة التحكيم الرياضية الدولية، ذو الرقم (1519/A/CAS 2008)، الصادر بتاريخ (2009/5/19).

سادساً:المواقع الإلكترونية

1. www.euronews.com ، تمت المشاهدة بتاريخ (2022/12/29).